

الكامل في ضعفاء الرجال

2201 - أبو بكر بن نافع مولى عبد الله بن عمر حدثنا بن أبي بكر ثنا عباس قال سمعت يحيى بن معين يقول أبو بكر بن نافع ليس به بأس قال قلت ليحيى أليس هذا نافع مولى بن عمر قال نعم أخبرنا الحسن بن الفرج قال ثنا يحيى بن بكير وأخبرنا القاسم بن مهدي ثنا أبو مصعب قال حدثنا مالك وأخبرنا الحسن بن سفيان ثنا قتيبة عن مالك عن أبي بكر بن نافع عن أبيه نافع مولى بن عمر عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر باحفاف الشوارب واعفاء اللحي أخبرنا بن أبي سويد ثنا القعنبي وأخبرنا الحسن بن الفرج ثنا يحيى بن بكير وأخبرنا القاسم حدثنا أبو مصعب قالوا حدثنا مالك وأخبرنا أحمد بن الحسين ثنا عبد الأعلى بن حماد عن مالك عن أبي بكر بن نافع عن أبيه عن صفية بنت أبي عبيد أنها أخبرته أن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم حين ذكر الإزار قلنا يرى مرأه يا رسول الله فان ترخي شبرا قالت أم سلمة اذن تتكشف عنها قال فذراعا لا تزيدن عليه قال الشيخ وأبو بكر بن نافع قد روى عنه مالك ولولا أنه لا بأس به لما روى عنه مالك لأن مالكا لا يروى إلا عن ثقة وقد روى غير مالك عن أبي بكر بن نافع أشياء غير محفوظة وأرجو أنه صدوق لا بأس به .

2202 - أبو بكر العقيلي مجهول له أحاديث مناكير عن الثقات روى عنه بقية ويحيى الوحاظي حدثنا أحمد بن علي بن الحسين المدائني قال ثنا الحسين بن أيوب بن عمر بن عمران الخشرمي قال حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي قال ثنا أبو بكر العباسي عن أبي قبيل عن بن عمر عن أبيه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثمان عشرة من شهر رمضان إذا برجل يحتجم فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أفطر الحاجم والمحجوم فقلت يا رسول الله أفلا أحد يعنفه قال الشيخ يعني حجه حتى كسره قال ذره فما لزمه من الكفارة أعظم مما تريد به قال قلت وما كفارة ذلك يا رسول الله قال مثله قال قلت اذن لا يجد قال اذن لا أبالي قال الشيخ وهذا في منته بعض الإنكار وأبو بكر العباسي له أحاديث يرويه عن بقية والوحاظي وهو مجهول